

العدد 6

ـ(113)ـ

- 1 ـ يستقطب التاجر عملاء جددًا، وبنوعية جيدة، وثقافة عالية.
- 2 ـ تخفف عن التاجر مخاطر الاحتفاظ بمبالغ نقدية كبيرة في متجره، فيأمن من السرقة، أو السطو المسلح.
- 3 ـ يضمن البنك للتاجر تغطية المبالغ الناشئة من استعمال بطاقة الضمان عند تقديم المستندات بصورة صحيحة، أو على الأقل فأن البنك يقدم المبلغ المستحق للتاجر قرضًا، ويستوفيه بعد ذلك.

ج ـ فائدة البطاقة للبنك:

- إنّ البنك التجاري يحصل من البطاقة على دخل له ، وذلك من خلال:
- 1 ـ استيفاء رسوم اصدار البطاقة (رسوم العضوية)، ومنحها .
 - 2 ـ استيفاء رسوم تجديد البطاقة، حيث تكون صلاحيتها لسنة واحدة
 - 3 ـ رسم تبديل البطاقة عند الضياع، أو التلف، أو السرقة .
 - 4 ـ رسم التجديد المبكر، وذلك عند طلب العميل تمديد البطاقة قبل موعد الانتهاء؛ بسبب سفره عند حلول التجديد.
 - 5 ـ تحصيل البنك على نسبة من ثمن البضاعة، يستوفيهها من التاجر (حسب الاتفاق معه) عند تسديده قيمة قسيمة البيع، أو الخدمة كما قد يحصل على نسبة من الثمن ـ عند تسديد العميل ما عليه ـ كأجر على تسديد البنك دينه الذي للتاجر.
 - 6 ـ الحصول على فرق سعر العملة الأجنبية (إذا كان التسديد بها) عند تحويله عملته المحلية إليها، فهو يأخذ فائدة بيع الصرف عندما يسدد بالدولار ويستلم بالدينار مثلاً.
 - 7 ـ ما يأخذه أجراً على وفاء دين العميل خارج البلد، أو مطلقاً (حسب قرارات البنك).
 - 8 ـ غرامات التأخير عند عدم سداد ما على العميل، (الفائدة) حسب

